

Distr.: General
27 May 2019
Arabic
Original: Spanish



مجلس حقوق الإنسان

الدورة الحادية والأربعون

٢٤ حزيران/يونيو - ١٢ تموز/يوليو ٢٠١٩

البند ٦ من جدول الأعمال

الاستعراض الدوري الشامل

تقرير الفريق العامل المعني بالاستعراض الدوري الشامل*

الجمهورية الدومينيكية

إضافة

آراء بشأن الاستنتاجات و/أو التوصيات، والالتزامات الطوعية،
والردود المقدمة من الدولة موضوع الاستعراض

* لم تُحرر هذه الوثيقة قبل إرسالها إلى دوائر الترجمة التحريرية بالأمم المتحدة.



الرجاء إعادة الاستعمال

GE.19-08632(A)



* 1 9 0 8 6 3 2 *

تقرير الجمهورية الدومينيكية بشأن التوصيات المقدمة أثناء الجولة الثالثة من الاستعراض الدوري الشامل

أولاً - مقدمة

- ١ - تعرب الجمهورية الدومينيكية عن امتنانها لوفود الدول الـ ٦٦ التي حضرت جلسة استعراض تقريرها الوطني أثناء الجولة الثالثة من الاستعراض الدوري الشامل. وتعرب الجمهورية الدومينيكية أيضاً عن تقديرها لتقديم ١٩١ توصية بهدف تحسين حالة حقوق الإنسان في البلد، ولا سيما حالة الفئات الضعيفة.
- ٢ - وفي الاستعراض الذي جرى يوم ٣٠ كانون الثاني/يناير ٢٠١٩، أحاطت الجمهورية الدومينيكية الفريق العامل علماً بالجهود المستمرة التي تبذلها بغية كفالة التمتع بحقوق الإنسان تمتعاً كاملاً وفعالاً قدر الإمكان، وأكدت من جديد استمرار التزامها بالتعاون مع آلية حقوق الإنسان، بما في ذلك مجلس حقوق الإنسان، وبانتهاج سبيل الحوار الصريح على أساس احترام جميع الدول والشعوب.
- ٣ - وأقرت الجمهورية الدومينيكية بأن ثمة تحديات كبيرة التي لا تزال قائمة في هذا الصدد، وأكدت مجدداً التزامها بصون حقوق الإنسان في جميع أنحاء إقليمها الوطني.
- ٤ - وتلقت الجمهورية الدومينيكية ١٩١ توصية؛ قبلت منها ١٢٧ توصية وأحاطت علماً بـ ٦٤ توصية، على النحو المفصّل في الجزء الثاني أدناه.

ثانياً - التوصيات التي قبلتها الجمهورية الدومينيكية

- ٥ - قبلت الجمهورية الدومينيكية التوصيات الـ ١٢٧ التالية، التي وضعت موضع التنفيذ أو هي في مرحلة التنفيذ الابتدائية: ٩٤-٣٧، ٩٤-٣٩، ٩٤-٤٠، ٩٤-٤١، ٩٤-٤٢، ٩٤-٤٣، ٩٤-٤٤، ٩٤-٤٥، ٩٤-٤٦، ٩٤-٤٧، ٩٤-٤٨، ٩٤-٤٩، ٩٤-٥٠، ٩٤-٥١، ٩٤-٥٢، ٩٤-٥٣، ٩٤-٥٤، ٩٤-٥٦، ٩٤-٥٧، ٩٤-٥٨، ٩٤-٥٩، ٩٤-٦٠، ٩٤-٦١، ٩٤-٦٣، ٩٤-٦٤، ٩٤-٦٥، ٩٤-٦٦، ٩٤-٧٤، ٩٤-٧٥، ٩٤-٧٦، ٩٤-٧٧، ٩٤-٧٨، ٩٤-٧٩، ٩٤-٨٠، ٩٤-٨١، ٩٤-٨٢، ٩٤-٨٣، ٩٤-٨٤، ٩٤-٨٥، ٩٤-٨٦، ٩٤-٨٧، ٩٤-٨٨، ٩٤-٨٩، ٩٤-٩٠، ٩٤-٩١، ٩٤-٩٢، ٩٤-٩٣، ٩٤-٩٤، ٩٤-٩٥، ٩٤-٩٦، ٩٤-٩٧، ٩٤-٩٨، ٩٤-٩٩، ٩٤-١٠٠، ٩٤-١٠١، ٩٤-١٠٢، ٩٤-١٠٣، ٩٤-١٠٤، ٩٤-١٠٥، ٩٤-١٠٦، ٩٤-١٠٧، ٩٤-١٠٨، ٩٤-١٠٩، ٩٤-١١٠، ٩٤-١١١، ٩٤-١١٢، ٩٤-١١٣، ٩٤-١١٤، ٩٤-١١٥، ٩٤-١١٦، ٩٤-١١٧، ٩٤-١١٨، ٩٤-١١٩، ٩٤-١٢٠، ٩٤-١٢١، ٩٤-١٢٢، ٩٤-١٢٣، ٩٤-١٢٤، ٩٤-١٢٥، ٩٤-١٢٦، ٩٤-١٢٧، ٩٤-١٢٨، ٩٤-١٢٩، ٩٤-١٣٠، ٩٤-١٣٢، ٩٤-١٣٣، ٩٤-١٣٤، ٩٤-١٣٥، ٩٤-١٣٦، ٩٤-١٣٧، ٩٤-١٣٨، ٩٤-١٣٩، ٩٤-١٤٠، ٩٤-١٤١، ٩٤-١٤٢، ٩٤-١٤٣، ٩٤-١٤٤، ٩٤-١٤٥، ٩٤-١٤٦، ٩٤-١٤٧، ٩٤-١٤٨، ٩٤-١٤٩.

١٥٠-٩٤، ١٥١-٩٤، ١٥٢-٩٤، ١٥٣-٩٤، ١٥٤-٩٤، ١٥٥-٩٤، ١٥٦-٩٤،
 ١٥٧-٩٤، ١٥٨-٩٤، ١٥٩-٩٤، ١٦٠-٩٤، ١٦١-٩٤، ١٦٢-٩٤، ١٦٣-٩٤،
 ١٦٤-٩٤، ١٦٥-٩٤، ١٦٦-٩٤، ١٦٧-٩٤، ١٦٨-٩٤، ١٦٩-٩٤، ١٧٠-٩٤،
 ١٧١-٩٤، ١٧٤-٩٤، ١٧٧-٩٤ و ١٨٢-٩٤.

ثالثاً- التوصيات التي أحاطت بالجمهورية الدومينيكية علماً بها

٦- فيما يتعلق بالتوصيات من ٩٤-١ إلى ٩٤-٣٦ بخصوص التصديق أو الانضمام إلى صكوك دولية لحقوق الإنسان، تعرب الجمهورية الدومينيكية عن نيتها تعزيز التدابير الكفيلة بتيسير إدماج هذه الصكوك في القانون المحلي.

٧- وتخطط الجمهورية الدومينيكية علماً بالتوصية ٩٤-٣٨ بشأن الإقرار باختصاص محكمة البلدان الأمريكية لحقوق الإنسان. وقد أصدرت المحكمة الدستورية قراراً في هذا الشأن في حكمها TC/256/14.

٨- وفيما يتعلق بالتوصيتين ٩٤-٥٥ و ٩٤-٦٢ بشأن اعتماد تشريع لمكافحة التمييز القائم على أساس الميل الجنسي أو الهوية الجنسانية، ذكرت الجمهورية الدومينيكية أن الجهاز التنفيذي بصدد صياغة مشروع قانون عام أولي بشأن المساواة ومنع التمييز بهدف تمكين البلد من أداة تنظيمية تكفل المساواة للجميع، بما في ذلك فئات السكان المعرضة للتمييز على أساس الميل الجنسي أو الهوية الجنسانية.

٩- وتعكف الجمهورية الدومينيكية على دراسة جدوى وضع خطة عمل وطنية بشأن مؤسسات الأعمال وحقوق الإنسان، تماشياً مع التوصية ٩٤-٦٧. وفي نهاية العام الماضي، أطلقت الجمهورية الدومينيكية خطتها الوطنية الأولى لحقوق الإنسان، والتي كانت نتاج سلسلة مشاورات عقدت على المستوى الوطني مع قطاعات شتى في المجتمع المدني. وتنص الخطة على تدابير محددة سوف تتخذ في هذا المجال.

١٠- وتخطط الجمهورية الدومينيكية علماً بالتوصيات من ٩٤-٦٨ إلى ٩٤-٧٣ وتحدد التزامها بالتحقيق في الادعاءات باستخدام القوة المفرطة وارتكابها اعدامات خارج نطاق القانون وارتكاب قوات الأمن انتهاكات ووقوع حالات اختفاء قسري.

١١- وثمة هيئتان للإشراف على السياسة الوطنية هما المفتشية العامة ومديرية الشؤون الداخلية. وهما مسؤولتان عن ضمان التقيد الصارم بالدستور وتطبيق القوانين واللوائح الانضباطية، وفقاً للمادتين ٣١ و ٣٢ من القانون العضوي رقم ٥٩٠-١٦ المتعلق بالسياسة الوطنية؛ ويدخل في ذلك تناول القضايا التي قد تنطوي على استعمال أفراد الشرطة القوة المفرطة.

١٢- ولنفاذي نشوء هذه القضايا، تقضي القاعدة المؤسسية داخل الشرطة الوطنية بضرورة تلقي جميع أفراد الشرطة التدريب على المعايير الدولية لحقوق الإنسان في معهد الشرطة للتدريب. وفي هذا الصدد، فقد تحقق الآتي: تلقى ٦٢١ ١٤ شرطياً تدريباً على حقوق الإنسان؛ وتلقى ٦٨٨ ٦ شرطياً تدريباً على الاستعمال المشروع للقوة؛ وجرى توزيع ٥٣٦ ١٢ كتيباً عن استعمال القوة؛

- وتوزيع ١٢ ٥٣٦ كتيباً عن العمل الشرطي المجتمعي؛ وتوزيع ٢ ٧٨٣ كتيباً يتضمن مبادئ توجيهية شرطية؛ واستفاد ٨٥٤ شرطياً من برنامج الفرق المتنقلة وعصرنة قطاع الشرطة.
- ١٣- وفي حال نشأت قضايا من هذا القبيل، فإن مصلحة النيابة العامة هي المكلفة بالتحقيق فيها وإحضار الجناة، عند الاقتضاء، أمام المحاكم المختصة.
- ١٤- وتحيط الجمهورية الدومينيكية علماً بالتوصية ٩٤-١٣١. فوزارة العمل تضطلع بأنشطة توعوية وتدريبية بانتظام في قطاعات إنتاجية شتى وفي المدارس في جميع أنحاء البلد للوقاية من عمل الأطفال.
- ١٥- وتحيط الجمهورية الدومينيكية علماً بالتوصيات ٩٤-١٧٢ و ٩٤-١٧٣ و ٩٤-١٧٨ و ٩٤-١٨٣ و ٩٤-١٨٧ و ٩٤-١٨٨ و ٩٤-١٨٩ و ٩٤-١٩٠ و ٩٤-١٩١. فالظروف التي تتيح منح الجنسية الدومينيكية مبيّنة في الدستور. وفيما يتعلق بالحالة التي نشأت عن قرار المحكمة الدستورية TC/168/13، تجدر الملاحظة أن القانون رقم ١٦٩-١٤ أوجد نظاماً خاصاً للأشخاص المولودين في الجمهورية الدومينيكية وجرى تسجيلهم في السجل المدني الدومينيكي بانتظام. وجدّدت الدولة، في جميع الاستعراضات التي تناول امتثالها معايير حقوق الإنسان، التأكيد على عدم وجود حالة انعدام الجنسية في البلد وأن أي حالة من هذا القبيل قد تنشأ ستعرض وتعالج على حدة.
- ١٦- وتحيط الجمهورية الدومينيكية علماً بالتوصية ٩٤-١٧٥. وتؤكد مجدداً، مثلما ذكرت أثناء جولة الاستعراض السابقة، على أن الحكومة لا تطرد المهاجرين بصفة تعسفية أيّاً كان وضعهم من حيث الهجرة، بل إنها تمتثل الأحكام الدولية والوطنية المنطبقة على حد سواء.
- ١٧- وتحيط الجمهورية الدومينيكية علماً بالتوصية ٩٤-١٧٦. فهي ليست موقعة على الاتفاقية الدولية لحماية حقوق جميع العمال المهاجرين وأفراد أسرهم.
- ١٨- وتحيط الجمهورية الدومينيكية علماً بالتوصية ٩٤-١٧٩. فمن مصلحة الحكومة إصدار الوثائق ذات الصلة للمستفيدين من أحكام القانون رقم ١٦٩-١٤ في أقرب وقت ممكن. وفيما يتعلق باعتماد تشريع جديد يعترف بحق المولودين في الجمهورية الدومينيكية قبل ٢٦ كانون الثاني/يناير ٢٠١٠ في الحصول على المواطنة واستحداث عملية تجنيس ذات مسار سريع للأشخاص المشمولين بالفئة بـ بموجب القانون رقم ١٦٩-١٤، توضح الجمهورية الدومينيكية موقفها وتلاحظ أن عملية تلقي طلبات التجنيس قد انتهت بالفعل.
- ١٩- وبفضل الخطة الوطنية لتسوية أوضاع الرعايا الأجانب والتجنيس الخاص للمهاجرين، المنشأة بموجب المرسوم رقم ٣٢٧-١٣ ونُفذتها وزارة الداخلية والشرطة مجاناً، أمكن تسوية أوضاع ٢٤١ ٢٦٠ شخصاً ينتمون إلى ١١٦ جنسية، منهم ٩٧,٨ في المائة من رعايا هايتي.
- ٢٠- وتحيط الدولة علماً بالتوصية ٩٤-١٨٠. فالحقوق الأساسية لجميع الرعايا الأجانب مصونة في الجمهورية الدومينيكية. وقد كُفل الرعايا الأجانب المقيمين في البلد بصفة قانونية، أيّاً كان وضعهم من حيث الهجرة، التمتع بجميع حقوقهم وفقاً للتشريعات المحلية دون أن تكون هناك حاجة إلى استحداث ضمانات إضافية.

٢١- وتحيط الجمهورية الدومينيكية علماً بالتوصية ٩٤-١٨١. فالدولة تكفل الاستفادة المنصفة من عملية التجنيس لجميع الذين يستوفون الشروط القانونية ذات الصلة. وبالنسبة للأشخاص المشمولين بالفئة باء بموجب القانون رقم ١٦٩-١٤، فإن الإجراء بسيط ومباشر وسريع، ويجري حالياً معالجة الطلبات التي استُلمت في هذا الإطار. وتغتتم الدولة هذه الفرصة لتؤكد مجدداً على أن عملية تلقي طلبات التجنيس بموجب القانون ١٦٩-١٤ قد انتهت بالفعل.

٢٢- وتحيط الدولة علماً بالتوصية ٩٤-١٨٤. فالجمهورية الدومينيكية دولة اجتماعية ديمقراطية خاضعة لسيادة القانون وقائمة على أساس احترام كرامة الإنسان وكفالة حقوق الإنسان، وتتمتع بوضع دستوري نصت عليه المادة ٧٤(٣) من الدستور. وتكفل الدولة حقوق جميع المهاجرين، أيّاً كان وضعهم من حيث الهجرة. ولهذا السبب، فإن المديرية العامة للهجرة، إذ ترحب بقرار المجلس الوطني للهجرة رقم ٠١-١٧ الذي قضى بتمديد صلاحية الوثائق الصادرة في إطار الخطة الوطنية لتسوية أوضاع الرعايا الأجانب لسنة واحدة، تلاحظ انعكاسات عدم تجديد هذه الوثائق وتولي أولوية قصوى لعملية تجديد الوثائق وتغيير الفئات والفئات الفرعية للمستفيدين من هذه الخطة.

٢٣- وتجدر الإشارة إلى أن البروتوكول لكفالة تجديد هذه الوثائق فعليا وُضع ونُفذ على مدى سنة واحدة على أربعة مراحل، شملت إحداها الإعلان والإشهار. ولضمان سير العملية بسلاسة ولإذكاء الوعي في أوساط السكان المستهدفين، شاركت منظمات المجتمع المدني وهيئات دولية في العملية وذلك بالمساعدة في توجيه عملة الإشهار وتقديم الدعم للمستفيدين؛ وبذلك أمكن الوصول إلى مهاجرين وتسوية أوضاعهم من خلال قنوات شتى وإعطاء جميع هؤلاء الأشخاص الفرصة للاحتفاظ بوضعهم كمهاجرين بتجديد وثائقهم أو بتغيير فئة الهجرة التي كانوا مشمولين بها. ويبيّن كل ذلك أن الدولة اتخذت تدابير محددة لحماية حقوق المهاجرين ويمكنها أن تعلن، الآن بعد أن انتهت مرحلة التجديد، أن أكثر من ٢٠٩ ٠٠٠ رعية أجنبي يتمتع بوضع المهاجر القانوني في الجمهورية الدومينيكية وأن حقوق المهاجرين قد احترمت طوال مراحل العملية.

٢٤- وتحيط الجمهورية الدومينيكية علماً بالتوصية ٩٤-١٨٥. ففي الجمهورية الدومينيكية، يسود مبدأ المحاكمة العادلة باعتباره قاعدة دولية في الإجراءات القضائية وغير القضائية على حد سواء. والدولة لا تبعد الرعايا الأجانب المقيمين في البلد بصفة قانونية، ولا تبعد الرعايا الأجانب الذين يدعون أن أصولهم دومينيكية دون إجراء التحريات اللازمة للتحقق من صحة المعلومات المقدمة.

٢٥- وتحيط الجمهورية الدومينيكية علماً بالتوصية ٩٤-١٨٦. فالدولة تكفل الحقوق الأساسية لجميع الأشخاص، أيّاً كان وضعهم القانوني. ولم تتعرف الدولة على أي شخص قد يكون معرضاً لأن يصبح بلا جنسية نتيجة لحكم المحكمة الدستورية TC/168/13.